

ماذا عن التأمين بعد رفع أسعار الأدوية؟

محمد لـ «الوطن»: عقود التأمين ملتزمة بتغطياتها لكن لابد للتعرفات الطبية مجازاة تكاليف مزودي الخدمة

عبد الهادي شباط



أوضح مدير عام هيئة الإشراف على التأمين راشد محمد حول أثر ارتفاع أسعار الأدوية أن عقود التأمين ملتزمة بتغطياتها وفق أسعار الأدوية التي تصدرها وزارة الصحة وأنه يتم العمل على الكثير من الإجراءات المتتالية لتكثيف وخلق توفيقات للحفاظ على خدمة التأمين الصحي وخاصة أن مزودي الخدمة «أطباء - صيادلة - مختبرات... الخ» لا يمكنهم الاستمرار بحال كانت التعريفات التي يحصلون عليها أقل من تكاليفهم وعليه لا بد من مقاربة التعرفة الطبية مع تكاليف مزودي الخدمات الطبية بما يضمن استقرار شبكة التأمين الصحي، مؤكداً أنه تم خلال الفترة الماضية اتخاذ العديد من الإجراءات التي أسهمت في استقرار هذه الشبكة والحفاظ على مزودي الخدمة ومنها تسديد مستحقاتها خلال مدة 20 يوماً من نهاية المطالبات.

وبين محمد أن من أثر التضخم في الأسعار (الأوبئة) سرعة نفاد الحد المالي للبطاقة حيث تعمل شركات التأمين على تقييم كلف تغطياتها بناء على عدد الزيارات والتغطيات المتاحة لحام البطاقة وأنه سمح لشركات التأمين في مجال التأمين الصحي تعديل تعرفاتها الطبية (المختلف الخدمات الطبية) لعقود التأمين الخاصة ببعض التعرفة الطبية النافذة لعقود التأمين الصحي للعاملين في القطاع

الإداري بهدف تحقيق توازن لمزودي الخدمة الطبية ولو بشكل مؤقت. وقال محمد: إنه تم اتخاذ إجراءات كثيرة وشديدة لضبط ملف سوء الاستخدام لضبط الموارد والتي هي بالأصل محدودة وتوظيف الوفر لمصلحة العمليات الجراحية وأدوية الأمراض المزمنة وأن كلفة قسط عقد التأمين الصحي للعاملين في القطاع الإداري بحدود 70 ألف ليرة يتحمل المؤمن 45 ألفاً منها مقابل تحمل الحكومة لباقي الكلفة من القسط. وأشار مجدداً إلى مزايا انضمام المشافي العسكرية إلى منظومة التأمين الصحي، بالعمليات الجراحية والتحاليل المخبرية وغيرها من دون أن يتحمل الموظف أي

من الهيئة وشركات التأمين وشركات إدارة نفقات التأمين الصحي، وذلك باتخاذ الكثير من الإجراءات المتتالية والمتوازية، مع وجود مرونة مقبولة لرفع الأقساط مواكبة لارتفاع تكاليف الخدمة الطبية. أما الملف الأكثر تعقيداً فهو تأمين موظفي الدولة (التأمين الصحي الإداري) إذ إن استمرار تقديم نفس الخدمة وبالجودة ذاتها مع تثبيت قسط التأمين السنوي عند 70 ألف ليرة منذ 2022/1 هو أمر يجعل الموضوع أكثر صعوبة وتعقيداً، مع موجات التضخم المتتالية. وقد عملت الهيئة والمؤسسة خلال هذين العامين، على تحقيق هذه المعادلة الصعبة، بعرونة ودفقة وقرارات عدة أصدرها مجلس إدارة الهيئة، كلفت استمرار ذلك. إلا أن ما حصل من ارتفاع كبير في الكلف الطبية خلال الشهرين الماضيين يلزمنا ببذل مزيد من الجهود، لاستيعاب هذا التضخم، والحفاظ على جودة هذه الخدمة واستمرار تقديمها، وهو أمر لا خيار آخر فيه، بالتوازي مع حماية المؤسسة من خسائر إضافية في هذا العقد. بدأت الوقت الذي نعمل فيه باستمرار وزيادة عدد المؤمنین، إذ إن جوهر تحقيق التأمين لغاياته هو تأمين أكبر شريحة من المواطنين بما يخفف العبء عن الجميع، من خلال تعزيز مبدأ التكافل بينهم، عدا أن التأمين هو الحل المثالي لتخفيف عبء تكاليف المرض عن المواطنين.

الكرة بملعب تجار البن

المركزي يخرج البن من المنصة وتوقعات بانخفاض أسعاره 25 بالمئة

٢٢

مشكلة التمويل خارج الـ ٩٧٠ المسألة بعد الاستيراد عن مصدر القطع الأجنبي



الموطن

عدل مصرف سورية المركزي بناء على توصية اللجنة الاقتصادية القاضية الثانية المرفقة بالقرار رقم 970/17. تاريخ 2023/7/17. (قائمة المواد غير المدرجة ضمن أولويات التمويل) لجهة شطب مادتي (البن غير المحمص - صفائح ولقائف الحديد) منها، وإخراجها من نطاق تطبيق القرار المذكور. وتعتمد البنود الجمركية الواردة ضمن القائمة المرفقتين بهذا القرار، كبديل من البنود الجمركية الواردة ضمن القائمة المرفقتين بالقرار دون تعديل، مع إضافة بنود جمركية على البنود المشمولة بهما وذلك بالاعتماد على آخر تصنيف من المديرية العامة للجمارك، وبالنسبة للبنود الجمركية المضافة بموجب هذا القرار والتي صدرت بوالص شحن مستورداً قبل تاريخ نفاذ هذا القرار، فهي مستثناة من نطاق تطبيق القرار 970/17. تاريخ 2023/7/17. وتبقى خاضعة لتأثير القرار 1814/17. دمشق وريفها طلال قلعجي أن التعديل الذي أقره المركزي أخرج مادتي البن غير المحمص و صفائح ولقائف الحديد من القرار المذكور مثل بعض الأقمشة التي

الحاجة إلى تقديم كتاب الموافقة على تخليص البضاعة الصادر عن مصرف سورية المركزي. وفي تصريح لـ «الوطن»، بين رئيس قطاع الصناعات الغذائية في غرفة صناعة دمشق وريفها طلال قلعجي أن التعديل الذي أقره المركزي أخرج مادتي البن غير المحمص و صفائح ولقائف الحديد من القرار المذكور مثل بعض الأقمشة التي

التي حل بدلاً من المنصة وبين أن هذا الإجراء لن يحدث أثراً في الأسعار أو وفرة المادة. بينما أوضح صناعي آخر في الغرفة لـ «الوطن» أنه من حيث الشكل يسمح بالتمويل من قائمة التمويل عبر القرار 970 لكنه اعتبر أن المشكلة التي تواجه أصحاب الصناعات والتجار الذين يعتمدون على التمويل من خارج القرار 970 هي

المساءلة بعد الاستيراد عن مصدر التمويل والقطع الأجنبي والبنود التي تدعم تصريحتهم وهو ما يسبب حالة قلق لدى العديد من العاملين في قطاع الأعمال والاستيراد ويدفع بهم للإحجام عن الاستيراد وإيقاف نشاطهم الاقتصادي وحال اتسعت هذه الظاهرة ستكون أمام تقص في المواد في السوق المحلية وارتفاع للأسعار.

إضبارة مشروع المزرعة الريحية.. «ذهبت مع الريح»

مستثمر لـ «الوطن»: أنتظر منذ سنة ونصف الموافقة على ترخيص إنتاج الكهرباء من الطاقة الريحية ولا جواب حتى الآن



طلال ماضي

قال المستثمر الدكتور سامر علوان وهو مدير شركة متخصصة بالطاقة البديلة في تصريح لصحيفة «الوطن»، إنه يحاول منذ ستة ونصف السنة الحصول على ترخيص من وزارة الكهرباء لمزرعة ريحية باستطاعة 10 ميغا ولم يحصل عليه حتى الآن على الرغم من تقديم جميع الوثائق اللازمة ومراجعة وزارة الكهرباء أكثر من مرة، ولا تزال الإضبارة تنام في الوزارة من دون رد سلبى أو إيجابى، وأن كل ما يريد هو الرد الصريح هل طلبه سينال الموافقة حتى يستطيع إكمال العمل أم إنه مرفوض ليعدل عن المشروع وينقله إلى دولة أخرى؟ وتقدمت صحيفة «الوطن»، بأسئلة إلى وزارة الكهرباء عبر المكتب الصحفي تسال عن سبب تأخير الرد على ترخيص المشروع، وكان الرد بأن الإضبارة انتقلت من مكتب معاون الوزير إلى مكتب بحوث الطاقة، فسانا في مكتب البحوث وأخبرونا أن الإضبارة لم تصل وبقيت الأسئلة بلا أجوبة.

وأوضح علوان أنه ينتظر صدور الترخيص النهائي لمباشرة العمل والمسؤولون في الوزارة يدركون جيداً أن المشروع جدي وأنه أول من ربط إنتاج الطاقة الشمسية على الشبكة المحلية في سورية، موضحاً أنه يملك 12 محطة للطاقة الشمسية تعمل وتزود الشبكة الحكومية بالكهرباء. وحول جدوى الطاقة الريحية بين علوان أن هناك دراسة حددت مناطق الطاقة الريحية في سورية ومنها المنطقة الوسطى في حمص والمنطقة الجنوبية في السويداء وأطلق عليها اسم (أمل واحد) والمنطقتان قادرتان على تأمين حاجة سورية من الكهرباء، لافتاً إلى أن تكلفة المحطة لإنتاج كل واحد كيلو 1500 دولار أميركي، والمحطة عمرها الافتراضي 40 سنة،

وأشار علوان إلى أن محافظة كمحافظة السويداء مثلا بحاجة إلى 200 ميغا، وإنتاجها من الطاقة الريحية نحن بحاجة إلى ألف عتفة ريحية من النوع المتوسط وتكلفتها بحدود 300 مليون دولار ويمكن تغطية جميع احتياجات المحافظة بوقت قصير في حال وجود شركة مساهمة توفر التمويل والأراضي اللازمة والدوى الاقتصادية للمشروع مربحة جداً. وأشار علوان إلى أن قانون الطاقة المتجددة وجد عام 2010 وحتى اليوم لا يوجد في سورية سوى عتفتين

ريحتين، والسبب أن العتفات التي وضعت في غرب حمص من الاستطاعة الكبيرة 3.5 ميغا وصاغت وحول تأثير وجود كبير من العتفات الريحية على البيئة وجود الطيور وأحداث الحسيان في الصناعات الحديثة، وهناك شفرات مراوح مزودة بحساسات من أجل تخفيف السرعة عند عبور الطيور المهاجرة، وتعمل على تخفيف الضجيج وبعض الدول كصغر وضعتها في المناطق المأهولة بالسكان.

«الكهرباء»: الإضبارة انتقلت من معاون الوزير إلى بحوث الطاقة

متوافقة مع الربط على الشبكة، وهناك تقنيات بجودة عالية يمكن استيرادها من الصين.

سيارات الطعام.. هل تنصفها القوانين أم تقضي عليها؟

أصحاب مشاريع لـ «الوطن»: مرابحها أكثر من تكاليفها وحرص عملنا بساحات مخصصة سيدفعنا للإغلاق

نوار هيا



نفقات بسيطة، مرابح جيدة، حرية تحرك، إقبال كبير، هذه هي الوصفة، الأمنية لدى كل من يريد القيام بمشروع، لكنها لا تتحقق للمشاريع الكبيرة والمتوسطة، بل للصغيرة والصغيرة جداً، وأخرها كان سيارات الطعام، لكن هل سترتكها الجهات الحكومية بلا ضوابط؟ «الوطن»، جالت على مجموعة من مشاريع المطاعم المتنقلة، فبين أصحابها أن ما دفعهم لاتخاذ السيارة مركزاً للعمل هو ارتفاع إيجارات المحال التجارية إلى أرقام خيالية، وعليه سيكون أي مشروع خاسراً، كما أن العمل المتنقل يوفر مصاريف كبيرة متعلقة بالضرائب وتجهيزات المطعم من طاولات وكراسي وغيرها. والبس جبرة صاحب سيارة لتخصير الوجبات السريعة في أحد أحياء دمشق أكد أن العمل ضمن هذه المشاريع فيه مرابح مجزية قياساً بالتكاليف، إضافة لتوفير فرص عمل جديدة، كما أن تنقلهم ضمن شوارع دمشق يحرك رأس المال للمشروع بإيجاد أفكار تطور المشروع حسب طلبات الزبائن، فمن عربة مشروبات إلى سيارة لتخصير الوجبات السريعة، أي زيادة مرابح وأيدي عاملة بتكاليف أقل لا تتطلب سوى زيادة المنتجات المعروضة وتجهيز بسط للسيارة.

وأوضح جبرة أن العمل في هذه المشاريع يفك دفع فوائد الكهرباء والضرائب وباقي المصاريف الأخرى، كما أن تكاليف البدء به بسيطة مقصورة على بعض المعدات الخاصة بالطبخ، وإليها تطور المشروع لخدمة التوصيل، وسبق أن خصص يوم محدد لكل منطقة في دمشق ولات الفترة رواجاً بين الزبائن. وعن قرار محافظة دمشق حول تخصيص ساحات معينة

للسيارات الجواله بين أصحاب هذه المشاريع أن القرار سيكون محققاً، فهي تنص على نطاق ضيق جداً إضافة لتجمع عدد مشابه من السيارات ضمن ساحة واحدة، إذ إن مرابح العمل بهذه المشاريع تأتي من تجوالها أو وجودها بأماكن مختلفة، وفي حال كان هناك قرار فعلي بحصرها ضمن ساحات مخصصة فإن الكثير منهم سيغلقون بالتأكد.

مدير الاملاك العامة بمحافظة دمشق حسام سفور، أوضح أن قرار منح رخص للسيارات طعام جاء لضبط بعض الحالات العشوائية المنتشرة في شوارع المحافظة، وجاء بعد ورود العديد من الطلبات إلى المحافظة، وبناء

عليه تم اقتراح الترخيص وتخصيص ساحات لتجمع هذه السيارات، وليس حالات فردية للبيع، ذلك لعدم إشغال الطرقات نظراً لضيق الشوارع في دمشق وقضايا لائزادحام. وعن الرسوم المخصصة لهذه السيارات بين سفور أنه سيتم وضع رسوم شهرية مقابل خدمات النظافة اليومية أو الأسبوعية ستحدد قيمتها لاحقاً، بالإضافة إلى وضع رسم إشغال وفق القانون المالي لوحدات الإدارة المحلية المحدد بـ 300 ليرة سورية على المتر المربع يومياً بحيث إذا كانت مساحة الموقع 10 أمتار سيكون الرسم اليومي 30 ألف ليرة عملاً أن الرسوم سيتم تقاضيها سنوياً. وعن باقي الضرائب والرسوم المترتبة على هذه السيارات

وهناك ساحة في مدينة المعارض القديمة).